مركتا بانا نزاد والله اعلم **المزاج الرطب** اذا اخذ من وخلط بما لذاذات وتحمل به فطع في الدم
يقي الحامل اليابس اذا خذ مع اللبان الذكر واحتملته المراة في صوفة قطع سيلان الدم
المزمن من الرحم **الكبريت** اذا تحمل به قطع الدم **قشور الرمان** المجلوس جزء ما طبيخه
يشرب من الدم من الرحم **الرطبة** الحبي اذا شرب منه وزن فعلة وضع في او فيشرب من اليمن
العتيق مدابيا ويطرح له نانة ايام قطع الدم من ابرموضع كان من البدن ومن البواسير
السيالة وفي الارحام **السماق** وقوورق الغض اذا خذ من واحد اشي بماء بارد قطع سيلان
الدم من ابرموضع كان ونوجي به **واما الصمغ العربي** فيقول الصمغ المعروف عندنا ما اعلم
عدلا **قال** في القطع او الوقف الحيض عن الاطفال بلوغ عشر سنين واكثر ما رايح عشر سنة
واول انقطاعه عن رحم بلوغ خمسا وثلثين سنة واكثر ستون **قال** ابقطا، وقال الطبا بنا
كل رحم تراه الحامل فيرسح سنين فليس بحيض ما دام غاية انقطاعه عن رحم يعيه عن
احمد بن حنبل رضي الله عنه ثلاث روايات احدها خمسون سنة والثانية خمسون
والثالثة ان كانت من العرب فستون وان كانت من العجم او الفهي فخمسون وقال
الشافعية غاية له **قلت** ذكر الاطباء المتاخرين ان اكثر سن الحيض ليس له حد معلوم
بل يكون ممتدا ما دامت المراة حية لان في الروضة للامام النووي ان الاشهر في سن
اليسر اليابس اثنان وستون سنة وقيل ستون وقيل خمسون وقيل سبعون ام لبطه
في الروضة **وقال** ابن يونس في شرحه التنبيه عن ثابت بن قرة الحراني في كتاب التخيرة
في الطب ان سن اليابس وانقطاع الحيض خمسة وثلاثون سنة واكثره ستون **وقال** في
البيان قال بعضهم ان عجز المراة الحيض بعد خمس سنة والعربية تحيض بعد خمس
سنة الزنجية **وقال** بعض اطبا تلك الواحرة حصل من هذا الياس الذي ذكرناه في
رحم فما فحكم به تنزا له في ابطه ابن يونس في شرحه **وفي** بعض كتب الطب ان الحيض
يات للنساء عند بلوغهن اربعة عشر سنة واذنا، اثنتي عشر والحيض في الاناث والاطفال
في الذكور **واما** علة الحيض وسببه فيقول ابن سينا ان النساء بارد رطب ويحبس
في ابدانهن رطوبات كثيرة ثم تمتلئ الرطوبات الى وسط الرحم فيخرج منه كما يخرج
من النشيج فضول رطوبات تنقي فيخرج الطمث على الاعتدال فيخرج فضول ابدان النساء
فان تخلف عليشيء من الحيض من كثرته وزيادته وارتفاعه واحتباسه عن خرج لمن

من عدلا